

3984 - هل يجوز أن يخطب الجمعة شخص ويؤمّ آخر

السؤال

هل يجوز أن يخطب شخص ويصلّي الجمعة شخص آخر؟ حصل هذا في مسجدنا حيث انتهى الخطيب من الخطبة ثم صلّى بنا شخص حافظ، فهل هذا صحيح؟

الإجابة المفصلة

قال الإمام ابن قدامة رحمه الله تعالى فضل : **وَالسُّنَّةُ أَنْ يَتَوَلَّ الصَّلَاةَ مَنْ يَتَوَلَّ الْخُطْبَةَ** ; لأنّ النبي صلّى الله عليه وسلم كان يتولّا همّا بنفسه ، وكذلك خلفاؤه من بعده . وإن خطب رجلاً ، وصلّى آخر لعذر ، جاز . نصّ عليه أَحْمَدُ ... لأنّه إذا جاز الاستخلاف في الصلاة الواحدة للعذر ، ففي الخطبة مع الصلاة أولى . وإن لم يكن عذر ، فقال أَحْمَدُ - رحمه الله - : لا يُعِجِّبُنِي من غير عذر . فيحتمل المئع ; لأنّ النبي صلّى الله عليه وسلم كان يتولّا همّا ، وقد قال : (صلوا كما رأيتموني أصلّي) رواه البخاري وأحمد . ولأنّ الخطبة أقيمت مقام ركعتين . ويحتمل الجواز ; لأنّ الخطبة مُنْفَصِّلَةٌ عَنِ الصَّلَاةِ ، فأشبهها صلاتين . المغني ج 2 كتاب الجمعة : فصل : يتولّ الصلاة من يتولّ الخطبة . ويراجع : البدائع 1/262 والشرح الكبير 1/499 .

وكون الذي صلّى أحفظ من الخطيب لا يبرر مخالفه السنة في كون الخطيب هو الإمام ، فيصلّي الخطيب بالناس ويقرأ بما تيسّر من القرآن ولو كان وراءه من هو أحفظ منه ، والله تعالى أعلم .